



٢٣٢٩٢

٢٠١٨/١٠/١٥

إلى / هيئة التقاعد الوطنية / الشؤون القانونية  
م / أستفسار

تحية طيبة :-

كتبكم المرقم ١٨٨٣ فـ رقم ٢٠١٨/٨/٦  
نود الاشارة الى الفقرة ٢/ من اعمامنا المرقم ٨٠٣/م/١٢٠٠ في ٢٠١٨/١/١٧  
التي قضت (فيما يتعلق بالموظفين المحالين الى التقاعد وبذمتهم مبالغ عن فروقات الفصل  
السياسي فأنها محكومة بقانون التنفيذ رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٠ بأن يجري استقطاعها بنسبة لاتتجاوز  
خمس الراتب مشيرين بذلك الى اعمامينا المرقمين ٣٢٩٨ في ٢٠١٤/١/١٥ و ٢٨٢٧٢ في  
٢٠١٤/٤/١٠ كما قضت الفقرة (ثالثاً) من اعمامنا المرقم ٣٢٩٨ في ٢٠١٤/١/١٥ بأن  
اذا كان الموظف المشمول بالقرار اعلاه محال الى التقاعد او متوفي فيتم التنسيق مع هيئة  
التقاعد الوطنية لغرض استقطاع الفروقات مع مراعاة قرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) رقم  
١٢٩( لسنة ١٩٨٢ المعدل بالقرار ٦٢٠ لسنة ١٩٨٢ )  
مع التقدير

محمد حمزة مصطفى  
مدير عام الدائرة القانونية/وكالة  
٢٠١٨/١٠/